الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الخميس

18 **رجب** 1436 –7 **مايو** 2015

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	2
حقوق الإنسان فى العالم	18

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

"خطأ طبي" كاد يلحق الصحافي "المالكي" بـ "الثبيتي"

المصدر: جريدة الحياة الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
اضغط هنا

الدمام – عمر المحبوب

سيطرت المخاوف على الزملاء الإعلاميين في المنطقة الشرقية أمس، بعد أن تداولوا خبر تعرض الزميل الصحافي ثامر المالكي لـ«خطأ طبي»، «فعيوننا لم تجف بعد من دمع سكبناه على الزميل محمد الثبيتي» بحسب قول مدير مكتب صحيفة «الوطن» في المنطقة الشرقية الزميل حمد بن مطير. وكان الثبيتي فارق الحياة قبل نحو شهرين إثر تعرضه إلى «خطأ» في مجمع الدمام الطبي.

وكاد المالكي أن يفقد حياته نتيجة «إهمال طبي» في أحد المستوصفات الخاصة بالدمام، إلا أن العناية الإلهية أنقذته في آخر اللحظات. وتعرض ثامر قبل يومين لآلام حادة في البطن، اضطر إثرها إلى الذهاب لمستوصف خاص، وكانت نتائج التشخيصات الأولية إصابته بمرض «القولون». وقام الطبيب المعالج بإعطائه حقنة «فولتارين»، التي يتم إعطاؤها عادة للمرضى الذين يعانون من هذا المرض لتسكين الألم، إضافة إلى أدوية أخرى غادر إثرها إلى منزله. بيد أن الآلام عاودته، ولكن بشكل أكبر وأشد، وأجبرته على العودة إلى المستوصف، الذي قام على الفور بعمل فحوص كاملة وأشعة تليفزيونية، إضافة إلى إعطائه حقنتين «فولتارين» مرة أخرى، إلا أن هذا لم ينفع معه، فبعد عودته إلى منزله بفترة قصيرة أصيب بآلام حادة، نتج منها عدم قدرته على الحركة، ما دعا عائلته إلى الاستعانة بالهلال الأحمر، لنقله إلى طوارئ مستشفى المركزي، ووصل وهو في حال صحية «حرجة»، وتم على الفور إخضاعه لفحوص طبية شاملة لتشخيص حاله. وكشفت نتائج الفحوص أنه تم إعطاؤه جرعة زائدة من «الفولتارين»، إضافة إلى وجود ثقب في المعدة، واشتباه بوجود «دم ملوث» في جسمه، ما استدعى التدخل الجراحي العاجل، لتنظيف الدم ومعالجة مشكلة الثقب. وأكد الأطباء بعدها استقرار حالته الصحية بعد أن استفاق من الجراحة التي أجريت له مساء أول من أمس، وخروجه من العناية الفائقة. إلا أن السؤال الذي طرحه الأطباء المشرفون على حالته الصحية: «لماذا لم يكتشف المستوصف الخاص الذي قام بإجراء الفحوص الطبية وجود ثقب في المعدة؟ وكيف يتم إعطاؤه جرعة زائدة من «الفولتارين»؟ وكيف تعرض إلى تلوث الدم؟ هذه الأسئلة لم تجد إجابات إلى الآن. وكاد الزميل المالكي أن يكون ضحية أخرى لمسلسل «الأخطاء الطبية»، التي تتزايد في المنشآت الطبية الحكومية والأهلية في السعودية.

وفتحت حادثة الزميل المالكي الباب واسعاً، وأعادت الجدل مجدداً، أمام «صحة الشرقية»، والتي لا تزال تتحفظ على الإدلاء بأي تفاصيل عن آخر مستجدات قضية الزميل الثبيتي، التي لا تزال تراوح مكانها بانتظار تحديد أولى جلسات النظر في القضية لدى لجنة الأخطاء الطبية الشرعية والتي ستتولى التحقيق في القضية بحسب تصريحات المحامي حمود الخالدي، والذي تطوع بالدفاع عن القضية. وتساءل الوسط الإعلامي في المنطقة عن دور «صحة الشرقية» في الرقابة على المنشآت والكوادر الطبية للحد من الأخطاء.

"مكة": التحقيق مع مشرفات "دار حماية الفتيات" بعد شكاوى تعنيف "النزيلات"

المصدر: جريدة الحياة الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
اضغط هنا

مكة المكرمة - أحمد الهلالي
باشرت لجنة تحقيق عاجلة برئاسة المدير العام لوزارة الشؤون الاجتماعية في منطقة مكة المكرمة عبدالله آل طاوي أعمالها أمس، لدرس أوضاع دار حماية الفتيات التابعة لجمعية أم القرى في مكة المكرمة، التي تشرف على نشاطها الوزارة.
وكشفت مصادر مطلعة لـ«الحياة» أن اللجنة باشرت أعمالها في دار الحماية بالعاصمة المقدسة، إذ جرى فتح تحقيق موسع مع نزيلات الدار، والاستماع إلى أقوالهن، لمعرفة أسباب الشكاوى وصحة المعلومات التي تقدمن بها إلى الوزارة من سوء تعامل مسؤولات الدار معهن خلال الفترة الماضية.
وأشارت المصادر إلى أن لجنة التحقيق استجوبت مشرفات الدار للرد على التهم الموجه لهن، والمتعلقة بتعنيف النزيلات وإساءة معاملتهن، والاستماع إلى أقوالهن حول أوضاع الدار بشكل عام، وأساليب الرعاية المستخدمة للمحافظة على النزيلات طوال فترة إقامتهن.
ولفتت المصادر إلى أن أبرز نقاط الشكاوى الواردة للوزارة، تتضمن التعامل بـ«قسوة» في الكلام فقط، إذ لم تصل إلى الاعتداء الجسدي، إضافة إلى بعض التعنيف غير المباشر من جانب بعض المراقبات والمشرفات على الدار، خصوصاً في حالة تأخر النزيلات.
من جانبه، أوضح المتحدث الرسمي لفرع وزارة الشؤون الاجتماعية في منطقة مكة المكرمة أحمد بن عبيدالله الغامدي في حديث لـ«الحياة»، أن لجنة التحقيق باشرت ملف الشكاوى التي تقدمن بها النزيلات، مشيراً إلى أنه سيتم الإعلان عن نتائج التحقيق من جانب اللجنة بعد انتهاء أعمالها المكلفة بها في هذا الشأن. وبخصوص عدد المتقدمات بالشكاوى، أوضح أنهن لا يتجاوزن الخمس نزيلات، مضيفاً أن اللجنة ستكشف صحة هذه الإدعاءات، وستعلن نتائجها، وسيتم اتخاذ الإجراءات اللازمة في حال ثبتت هذه التجاوزات من مشرفات الدار.
وكان المدير العام لوزارة الشؤون الاجتماعية في منطقة مكة المكرمة عبدالله آل طاوي أكد أن دور الحماية أنشأت لضيافة الحالات المعنفة فترة وجيزة إلى حين انتهاء مشكلاتهن، مشدداً على أن الوزارة لن تقف مكتوفة الأيدي في حال ثبتت أن هناك مخالفات أو تجاوزات في هذه الدور، أو حدث ضرر بنزيلاتها.
يذكر أن نزيلات دار حماية الفتيات التابعة لجمعية أم القرى في مكة المكرمة تقدمن بشكوى عاجلة إلى المسؤولين في وزارة الشؤون الاجتماعية تضمنت التعامل السيئ الذي يتعرضن له من إدارة الدار ومراقباتها، إضافة إلى تعرضهن إلى ممارسات عنف نفسي مستمرة، وتشويه سمعة متكررة، مطالبات بفتح تحقيق حول المعاملة غير الإنسانية التي تحدث داخل دار حماية الفتيات على حد تعبيرهن.

"جازان": إعانات مالية لـ19 أسرة من ذوي السجناء

المصدر: جريدة الحياة الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
اضغط هنا

جازان - يحيى الخردلي
أعلنت لجنة رعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم (تراحم)، في منطقة جازان، البدء في توزيع دفعة جديدة من الإعانات المالية لأسر النزلاء السعوديين ذوي المحكوميات الطويلة لمساعدتهم على توفير المتطلبات الضرورية بمناسبة قرب شهر رمضان.
وأوضحت الباحثة الاجتماعية عضو اللجنة فاطمة الشرجي في بيان صحافي أمس، أن الإعانات تشمل 19 أسرة في مختلف محافظات المنطقة اتضح من خلال البحث الميداني حـاجتهم للمساعدة العاجلة بما مقداره 1000 و2500 ريال لكل أسـرة تبعاً لعدد أفرادها وبمبلغ إجمالي 31 ألف ريال.
وذكرت أن اللجنة بادرت بتهيئة الأجواء المناسبة لاستقبال زوجات السجناء في مقر القسم النسائي في حي السويس لتسلّم الشيكات بما يضمن لهن الخصوصية وانسيابية الصرف عبر فريق نسائي.

"الشورى".. سحب مقترح "الحد الأدنى للأجور" من جدول الأعمال

المصدر: جريدة الحياة الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
اضغط هنا

الرياض - خالد العمري
كشف مصدر مطلع في مجلس الشورى عن أن سحب مقترح تعديل نص مادة في نظام العمل (متعلقة بالحد الأدنى للأجور) من جدول أعمال المجلس كان لإعادة درسه، بعد أن أعاد المقام السامي بعض مواد النظام للمجلس، مؤكداً أن المقترح المعروض ليس به شـيء حول وضع حد أدنى جديد للأجور وإنما تعديل صياغي فقط.
وأوضح المصدر في حديث لـ«الحياة» عقب جلسة أول من أمـس (الثلثاء)، أن اللجنة المختصة في المجلس رأت عدم ملاءمة التعديلات التي قدمها عضوا المجلس السابقان المهندس محمد القويحص والدكتور عبدالرحمن العناد في الدورة الماضية في اقتراحين منفصلين، مضيفاً: «رأي اللجنة بعدم الملاءمة هو ما كان سيطرح للنقاش قبل أن تطلب اللجنة إعادة الملف للدراسة».
وعزا المصدر رفض اللجنة إلى المستجدات التي طرأت منها تعديل نحو (48) مادة في نظام العمل في مجلس الشورى لم يقرها بعد مجلس الوزراء، مشيراً إلى أن إعادة مواد نظام العمل إلى المجلس مرة أخرى جاء عقب طلب تقدم به مجلس الغرف التجارية وتجار إلى المقام السامي لإعادة النظر في أربع مواد في نظام العمل، سبق وأن أصدر مجلس الشورى فيها قرارات قبل 6 أشهر، منها خفض ساعات الدوام إلى 40 ساعة، وزيادة الإجازة الأسبوعية ليومين. ولم يستطع المصدر أن يؤكد إن كانت من ضمن مطالب التجار عدم تحديد حد أدنى للأجور.

يذكر أن المادة (26) من نظام العمل أوضحت أن حساب نسبة السعودة في المنشأة الخاصة يكون دون التفرقة في ذلك على أساس ربطه بمقدار الأجر أو طبيعة الفئة من العاملين السعوديين الملتحقين بالمنشأة، في حين نصّت المادة (89) من نظام العمل أن صاحب الصلاحية في وضع حد أدنى للأجور هو مجلس الوزراء إذا اقتضت الحاجة.
وكانت وزارة العمل بدأت رسمياً مطلع شباط (فبراير) 2013، بتطبيق نسختها المطورة من برنامج نطاقات الذي يتضمن معالجة مشكلة تدني الأجور بالقطاع الخاص وتنظيم الأجور الشهرية، إذ يشترط لاحتساب العامل والموظف السعودي في نسبة التوطين المحتسبة في برنامج «نطاقات» بواقع عامل واحد على ألا يقل أجره الشهري عن 3 آلاف ريال.
فيما يطبق نظام المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية (فرع المعاشات) بصورة إلزامية على كل عامل سعودي (دون أي تمييز في الجنس) بشرط ألا يقل أجر العامل عن 1500 ريال، ما يعني أن هذا المبلغ الحد الأدنى للأجور بشكل رسمي، وهذا المبلغ يحتسب بنصف عامل فقط في نسبة التوطين التي أقرتها وزارة العمل، في حين حددت الأوامر الملكية الحد الأدنى للأجور في القطاع الحكومي بـ3 آلاف ريال.

رصد 146 مخالفة على الكوادر الطبية والفنية

إغلاق 68 منشأة صحية خاصة في أنحاء المملكة

المصدر: جريدة الرياض الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1045942

الرياض - واس
أغلقت وزارة الصحة 68 منشأة صحية خاصة نظراً لمخالفتها للأنظمة، ورصدت 608 مخالفات على المؤسسات الصحية الخاصة والمنشآت الصيدلانية في عدد من مناطق المملكة خلال شهر جمادى الآخرة الماضي، فيما بلغت المخالفات التي رصدت على الكوادر الطبية أو الفنية من لجان المخالفات الطبية والهيئات الصحية الشرعية (146) مخالفة خلال نفس الفترة، وذلك ضمن جهود الوزارة في تطبيق الأنظمة والاشتراطات ومتابعة القطاع الخاص للالتزام بتجويد الخدمات المقدمة للمرضى.
وأوضح د. علي الزواوي وكيل الوزارة المساعد لشؤون القطاع الصحي الخاص أن وزارة الصحة استمرت وعبر لجانها المختلفة في تطبيق خططتها في المتابعة والإشراف على ما يقدم في القطاع الصحي من خدمات والتأكد من التزام الجميع بالاشتراطات والمواصفات المطلوبة وبما يكفل خدمة عملائها والمستفيدين من خدمات هذه المنشآت وتقديم خدمات صحية ذات جودة عالية تلبي احتياجاتهم الصحية.
وثمّن د. الزواوي الدور الفاعل الذي يقوم به القطاع الصحي الخاص باعتباره الشريك الأساسي في تقديم الخدمات الصحية، وحث العاملين في هذا القطاع على مضاعفة الجهد للارتقاء بمستوى الخدمات الصحية المقدمة للمواطنين والمقيمين وبما يسهم في دفع مسيرة العمل الصحي في المملكة في ظل الدعم الذي يحظى به القطاع الصحي من حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود -حفظه الله- للارتقاء بمستوى أداء المرافق الصحية.
الجدير بالذكر أن "الصحة" ومن واقع مسؤوليتها عن مستوى الأداء في القطاع الصحي الخاص تولي جانب المراقبة والتفتيش أهمية بالغة للتأكد من تطبيق أحكام الأنظمة واللوائح للمحافظة على سلامة ومأمونية الخدمة المقدمة للمريض وذلك من خلال المتابعة الدورية عن طريق لجان التفتيش في مديريات الشؤون الصحية أو عن طريق الجولات المفاجئة أو بناءً على تعاون المواطنين أو عبر البوابة الإلكترونية للوزارة من خلال صوت المواطن www.moh.gov.sa أو الفاكس 0112124196، وتتخذ العقوبات اللازمة على جميع المخالفات سواء بالغرامات المالية أو إيقاف عن العمل أو سحب ترخيص أو إغلاق مؤقت أو نهائي منها ما يخص المؤسسات الصحية الخاصة والصيدليات ومنها ما يتعلق بمزاولة المهن الصحية، وقد تصل إلى إبعاد الممارس الصحي المخالف عن البلاد ومنعه من العودة لتعطي مؤشراً حقيقياً حول جدية الوزارة ومديريات الشؤون الصحية في ضبط ومعالجة أي قصور في الخدمة الصحية المقدمة في القطاع الصحي الخاص.

991 ريالا معدل إنفاق الفرد على التأمين في2014

حافظ: إلزامية التأمين الطبي للمواطن قد تكون سلبية حالياً

المصدر: جريدة الرياض الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1045997

جدة- محمد حميدان

قال المستشار المعتمد لدى كل من وزارة التجارة والعدل وعضو لجنة التأمين في غرفة تجارة جدة، الدكتور عمر زهير حافظ ل"الرياض" إن تطبيق الزامية التأمين الطبي بالنسبة لعموم فئات المواطنيين السعوديين والذي كان مقرراً بأن يبدأ العمل على تنفيذه بعد الانتهاء من البرنامج الخاص بالمقيمين النظاميين في المملكة بعامين، قد لا يكون متيسراً في الوقت الراهن خشية حدوث نوع من التكدس وزيادة الضغط على المرافق الصحية سواء التابع منها للدولة أو القطاع الخاص.

وبين الدكتور عمر حافظ بأنه من المهم أن يحظى وزير الصحة خالد الفالح بفرصة كافية لدراسة جميع الملفات والمعوقات التي تحد من فعالية عمل الوزارة، والإحاطة بها بشكل يضمن له إيجاد الحلول اللازمة لتجاوزها، مشيراً إلى أن اختيار خادم الحرمين "حفظه الله" لشخصية قيادية تبوأت رئاسة كيان متشعب وكبير كأرامكو، جاء في صالح وزارة الصحة وصالح المواطن السعودي.

يجدر بالذكر أن الإحصائيات الأخيرة الصادرة تشير إلى بلوغ عدد المشمولين بالتأمين الصحي 9,641 ملايين شخص، يتبعون للقطاع الخاص من بينهم 2,8 مليون مواطن سعودي، وذلك من خلال 28 شركة من شركات التأمين فيما يلزم النظام بالتأمين على المقيمين ويؤكد عدد من المختصين في قطاع التأمين الصحي على أن تجربة التأمين الإلزامي في المملكة لازالت متواضعة وفي المراحل الأولى قياساً بكثير من دول العالم ويتوقع العديد من أولئك المختصين أن تشهد الفترات القادمة تنامياً في معدلات الفئات المشمولة بالتأمين الصحي الإلزامي من المواطنيين السعوديين وهو ما سيسهم في مساعدة وزارة الصحة على التخلي عن بعض الخدمات للقطاع الخاص، وبالتالي تقنين عملها في الأمور الإشرافية والرقابية على نطاق أوسع.

من جهة أخرى أظهر التقرير السنوي لقطاع التأمين السعودي الصادر عن مؤسسة النقد العربي أن معدل إنفاق الفرد على التأمين في المملكة بلغ 991 ريالا بنهاية عام 2014 بزيادة قدرها 14.7 % مقارنة بعام 2013. وحسب التقرير الصادر عن «ساما» والذي نقلته «ارقام» فإن التأمين الصحي مثل 52% من إجمالي ما أنفقه الفرد على التأمين في المملكة خلال العام الماضي، فيما مثل التأمين العام نسبة 45 %، وتأمين الحماية والادخار نسبة 3 % المتبقية. وبلغ إجمالي أقساط التأمين المكتتب بها في السوق السعودي خلال عام 2014 حوالي 30.5 مليار ريال بزيادة قدرها 21% مقارنة بعام 2013.

وبلغت نسبة النمو في التأمين الصحي خلال عام 2014 حوالي 22% لتصل إجمالي أقساط التأمين الصحي المكتتب بها 15.7 مليار ريال مقارنة بنحو 13 مليار ريال في 2013.

كما بلغت نسبة النمو في التأمين العام خلال عام 2014 حوالي 21% بقيمة 13.9 مليار ريال مقارنةً بنحو 11.5 مليار ريال في 2013، فيما بلغت نسبة نمو تأمين الحماية والادخار خلال العام الماضي 7 %.

وفيما يخص إجمالي أقساط التأمين العام فقد شكلت منها أقساط التأمين على المركبات حوالي 58% ما يعادل 8.03 مليار ريال، تلتها أقساط التأمين على الممتلكات وضد الحرائق بحوالي 14%، وأقساط التأمين الهندسي حوالي 10%.

حقوق الطفل على طاولة التربويين بالجبيل

المصدر: جريدة المدينة الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
اضغط هنا

محمد بن عبيد - الجبيل
ناقش عدد من التربويين بمحافظة الجبيل وعلى مدى أربعة أيام سبل توفير بيئة تعليمية وأسرية صحية للطلاب في المرحلة الابتدائية، كما تعرفوا على مهارات الكشف والتدخل المبكر في حالات الأطفال المعرضين للإساء ة والإهمال، حيث جرى مناقشة حقوق الطفل وكيفية حمايته من الاعتداء بكافة أشكاله سواء كان جسديا أو جنسيا أو نفسيا. وتم تدريب المعلمين على العديد من المهارات التي تمكنهم من التعرف على الأطفال المعتدى عليهم وكيفية التعامل معهم، حيث أوضح المدرب سالم المطيري أن البرنامج يهدف إلى توسيع الجهود الوطنية في مواجهة ومعالجة الأشكال المتعددة للإساءة والإهمال التي قد يتعرض لها الأطفال، من خلال تدريب المهنيين العاملين في المؤسسات الخدمية والرعائية التي تعنى بالطفل، لتشمل معلمي المؤسسات التربوية في المرحلة الابتدائية، كونهم أكثر المهنيين تعاملاً وتفاعلا مع الأطفال والتصاقا بهم. وأضاف أن البرنامج يستهدف معلمي الأطفال في المدارس الابتدائية، بالإضافة إلى المرشدين الطلابيين والمشرفين التربويين للمرحلة الابتدائية، بهدف تنمية مهاراتهم في الكشف والتدخل المبكر لحالات الإساءة والإهمال التي يمكن أن يتعرض لها بعض أطفال المدرسة الابتدائية.

9 إدارات تعليمية تناقش حقوق وواجبات المعلمين والمعلمات

المصدر: جريدة المدينة الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
اضغط هنا

واس - أبها
ناقش 120 مشاركًا ومشاركة من تسع إدارات تعليمية هي «عسير والباحة وجازان، ونجران وبيشة وسراة عبيدة والنماص، ومحايل عسير ورجال ألمع» أمس، حقوق المعلمين والمعلمات وواجباتهم، ضمن ورشة العمل التحضيرية التي استضافتها الإدارة العامة للتعليم بمنطقة عسير بعنوان «حقوق المعلمين والمعلمات وواجباتهم»، بمشاركة مستشار وزير التعليم لحقوق المعلمين والمعلمات الدكتور عبدالعزيز النملة، ومستشار الوزير لواجبات المعلمين والمعلمات الدكتور فايز الغامدي.
وفي بداية اللقاء قال مدير تعليم عسير جلوي آل كركمان أن الورشة تأتي ضمن خطوات تطوير التعليم في المملكة بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود ومتابعة دائمة ومستمرة من وزير التعليم الدكتور عزام الدخيل.

أمير الباحة يتكفل بالتأمين الصحي لـ70 طفلا معاقا

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150507/Con20150507769687.htm

علي الرباعي (الباحة)

تكفل صاحب السمو الملكي الأمير مشاري بن سعود بن عبدالعزيز أمير منطقة الباحة بمبلغ التأمين الصحي لأكثر من 70 طفلا معاقا.

ونوه سموه، خلال زيارته لمركز الأطفال المعاقين في المنطقة، ظهر أمس، بالدعم المادي والمعنوي الذي تقدمه الدولة لجمعية الأطفال المعاقين، وشكر جميع من ساهم في هذه الجمعية من أبناء الوطن، مؤكدا أن هذا ليس بغريب على أبناء هذه البلاد الذين يحرصون دائما على أعمال الخير ودعم مثل هذه الجمعيات المنتشرة في كل مدينة وقرية. وقال سموه «إن جمعية الأطفال المعوقين لها مكانة كبيرة في قلوبنا، وما شاهدناه أثناء هذه الزيارة من الأطفال الأبرياء وهم الآن يتماثلون للشفاء، يعد نعمة من نعم الله التي لا تعد ولا تحصى، ونرجو من الله أن يجزي القائمين على هذه المراكز خير الجزاء». وثمن سموه الدور الذي يقوم به المركز في رعاية الأطفال المعوقين، ووصفه بأنه دور عظيم ومشهود له، وهو من الأعمال المباركة والرائدة، ليس في المملكة فحسب، بل في جميع أنحاء العالم. وثمن جهود جمعية الأطفال المعوقين في المملكة، وتوجه بالشكر لصاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن سلمان بن عبدالعزيز رئيس مجلس إدارة الجمعية، واطلع سموه على البرامج والخدمات التي يقدمها المركز للأطفال المعوقين ونجاحاته في تأهيل عدد من منسوبيه للالتحاق بمدارس التعليم العام. وتجول سموه على كافة أقسام المركز، واستمع لشرح مفصل عن المهام التي يؤديها كل قسم، وكان في استقباله حين وصوله إلى المركز أمين عام جمعية الأطفال المعوقين عوض عبدالله الغامدي، والدكتور محمد عبدالرحمن السعدي مدير مركز جمعية الأطفال المعوقين بالمنطقة، وعدد من المسؤولين بالمركز. وأعرب مدير المركز الدكتور محمد بن عبدالرحمن السعدي عن شكره وتقديره وكافة منسوبي الجمعية للأمير مشاري، وقال «إن زيارته لمركز الجمعية تجسد اهتمام الدولة ومسؤوليها بمشاريع العمل الخيري وحرصها على تقديم كل الدعم لبرامج هذا القطاع بما يؤهله لتطوير خدماته»

شركات المقاولات تستبق لقاء الوزير بخفض نسبة السعودة.. وزارة العمل:

النظام لا يسمح بتحصيل الـ2400 ريال على أقساط شهرية

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150507/Con20150507769862.htm

حازم المطيري (الرياض) ، محمد العبد الله (الدمام)

أكدت وزارة العمل أن النظام الصادر عن مجلس الوزراء الموقر لا يسمح بتحصيل مبلغ الـ 2400 ريال مقسما على أقساط شهرية أسوة باشتراكات المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية. يأتي هذا التأكيد ردا على مقترح تقدمت به اللجنة الوطنية للمقاولين بمجلس الغرف السعودية إلى الوزارة، بهدف تمكين المقاولين من إدارة تدفقاتهم النقدية بشكل أفضل، وهو ما سينعكس أثره على تنفيذ المشروعات الحكومية في أوقاتها المحددة. وأشارت وزارة العمل إلى أنها أجرت دراسة وتحليلا على مقترح المقاولين من جميع جوانبه، واتضح أن المقترح المقدم لا يتوافق مع المادة (الثانية) من قرار مجلس الوزراء رقم (353) الصادر في 1432/12/25هـ، والذي نص على بأن يتم تحصيل مقابل مالي (غير مسترد) من كل منشأة من منشآت القطاع الخاص قدره 200 ريال شهريا لمصلحة صندوق تنمية الموارد البشرية، وذلك عن كل عامل وافد يزيد على عدد العاملين السعوديين فيها، ويكون ذلك مقدما وبشكل سنوي عند إصدار رخصة العمل أو تجديدها.
إلى ذلك، شددت شركات المقاولات على ضرورة إشراك القطاع في مراجعة القرارات والإجراءات الجديدة قبل صدورها، مؤكدين أهمية المشاركة في اتخاذ المرئيات فيما يتعلق بالقرارات المقبلة، متطلعين أن تعمد الوزارة في ظل الوزير الجديد في انتهاج سياسة الشراكة الحقيقية فيما يخدم الاقتصاد الوطني ويسهم في التنمية المستدامة.
ورأت الشركات أن اللقاء المزمع عقده اليوم مع وزير العمل الجديد الدكتور مفرج الحقباني، يمثل فرصة لمناقشة كافة الملفات والمشاكل التي تواجه قطاع المقاولات بالمملكة، فضلا عن الإطلاع على الخطط المستقبلية للوزارة خلال السنوات المقبلة.
وذكر نائب رئيس اللجنة الوطنية للمقاولات بمجلس الغرف فواز الخضري، أن شركات المقاولات تعتقد بضرورة مراجعة نسبة السعودة المفروضة على القطاع، مشيرا إلى أن شركات المقاولات لا تتحفظ على تحديد نسبة السعودة، بيد أن المشكلة تكمن في ندرة العمالة الراغبة والمؤهلة في قطاع الانشاءات والنظافة والصيانة والتشغيل، لافتا إلى أن شركات المقاولات مستعدة للتعاون مع الوزارة في إيجاد الوسائل المناسبة لتأهيل وتهيئة المواطن الراغب في العمل في القطاع، محذراً من الاستمرار في فرض السعودة وفق الآليات الحالية؛ ما يدفع شركات المقاولات على تحمليها على المشاريع. ودعا رئيس لجنة المقاولات بغرفة الشرقية عبد الحكيم العمار، وزارة العمل إلى ضرورة الإسراع في إصدار التأشيرات وكذلك التحرك السريع لخفض نسبة السعودة في قطاع المقاولات الإنشائية وفروعها.

اتجاه لتعميم تجربة أرامكو باستحداث برنامج وطني للتدرج استراتيجية العمل تستهدف توظيف 8 ملايين مواطن ومواطنة

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150507/Con20150507769703.htm

متعب العواد (حائل)
تتجه وزارة العمل إلى تنفيذ كافة أهداف الاستراتيجية الوطنية للتوظيف، التي تسعى لتتجاوز مجرد التصدي لتصاعد معدل البطالة، نحو توظيف ما يزيد على ثمانية ملايين مواطن ومواطنة في القطاع الخاص خلال السنوات الـ20 المقبلة.
وتستند وزارة العمل في تنفيذ برامجها على الأمر السامي رقم 121 الصادر بتاريخ 2/ 7/ 1432هـ بشأن الموافقة على الخطة التفصيلية والجدول الزمني المتضمنين الحلول العاجلة قصيرة المدى، والحلول المستقبلية لمعاجلة تزايد أعداد خريجي الجامعات المعدين للتدريس وحاملي الدبلومات الصحية بعد الثانوية العامة، وأيضا قرارات مجلس الوزراء رقم 120 بشأن زيادة فرص ومجالات عمل المرأة وقرار مجلس الوزراء رقم 187، وكذلك استراتيجية التوظيف السعودية الصادرة بموافقة مجلس الوزراء بالقرار رقم 260 بتاريخ 5/ 8/ 1430هـ والتي تحتوي على 26 سياسة، من ضمنها التوسع في توظيف المواطنات الراغبات في العمل.

ووفقا للعاملين المنفذين لمراحل الاستراتيجية يتم الاتجاه لإنشاء وحدات توظيف نسائية بمكاتب العمل لتقديم خدمات التوظيف والإرشاد الوظيفي للباحثات عن عمل، مع ضرورة العمل على أن توفر لهن خدمات التوظيف بجميع أشكاله الدائم منها والجزئي، وعن بعد، والأسر المنتجة حسب مراحل الاستراتيجية، بالإضافة إلى إنشاء وحدات توظيف مخصصة للشباب في مكتب العمل، تعنى بتسهيل تدريب وتأهيل وتوظيف الشباب، بنين وبنات دون سن 22 عاما.
ونظرا لنجاح مثل هذا البرنامج في الدول الأخرى، وامتلاك المملكة للشركات الكبرى مثل أرامكو، التي تمتلك نظاما فاعلا لتأهيل الشباب وتوظيفهم في وظائف ذات محتوى فني عالٍ، سيتم إلزام الشركات والمؤسسات باستحداث برنامج وطني للتدرج، وذلك عن طريق تعميم تلك التجارب الناجحة من أرامكو السعودية، ووضعها في متناول جميع الشركات والمؤسسات.

"سبق" أول من أثارت القضية ..و"الحقباني" يؤكد: وضعنا الحلول

وزير العمل يتفاعل سريعاً عبر تويتر مع هاشتاق #العمالة_المنزلية

المصدر: جريدة سبق الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
http://sabq.org/2a6gde

عبير الرجباني- سبق- الرياض :
تفاعل وزير العمل الدكتور مفرج الحقباني، مع مطالبات لتحسين سوق العمالة المنزلية في وسائل التواصل الاجتماعي "تويتر" بعد أن دشن مغردون عدة هاشتاقات عن #العمالة_المنزلية، يطالب الوزارة بالتدخل لتنظيم وخفض تكاليف الاستقدام، والمدد، التي تصل إلى ثلاثة أضعاف تكلفتها في الدول المجاورة.
واستجاب الدكتور الحقباني عبر حسابه في تويتر بعد عدة ساعات من إطلاق عدة أوسمة عن العمالة المنزلية، مؤكدًا أن فريقًا يعمل على وضع الحلول الممكنة لتجاوز تحديات استقدام العمالة المنزلية، حيث غرد قائلاً: "نسعى لتجاوز تحديات #العمالة_المنزلية ، وفي ضوء ملاحظاتكم يعمل فريقنا على وضع الحلول الممكنة بإذن الله".
كانت"سبق" قد أثارت موضوع الاستقدام عبر زاوية سبق تقول للمسؤول هذا الأسبوع تحت عنوان الاستقدام في السعودية .. أزمات "مفتعلة" .. والمواطن يخسر أمواله وحقوقه .. ولابُدَّ من "الحزم".
وأكدت "سبق" أن ما يحدث في سوق الاستقدام السعودي، حاليًا، هو بلا شك يدخل في دائرة الأزمات "المفتعلة" التي يجيد "حبكها" بعض "التجار الجشعين"، في ظل ضعف دور وزارة العمل، والجهات المعنية، عن القيام بمسؤولياتها في حفظ حقوق المواطن السعودي وأمواله، وبالتالي هي ضمن ممارسات "انتهازية" يجب إيقافها، ومحاسبة المستفيدين منها، فقد باتت مع طول الوقت أشبه بـ "ألغاز" محيرة، وعقد متشابكة "لا يعرف أولها من آخرها"، ومشكلات تتضخّم ويصعب حلها.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

النظام السابق يمنع تشغيل من هن فوق الـ35 وتم تلافيه في التعديل الجديد لهذا العام

"العمل" إلغاء شرط السن في توظيف السعوديات بنظام العمل عن بعد

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
http://www.aleqt.com/2015/05/07/article_955671.html

مويضي المطيري من الدمام

أكدت مسؤولة في وزارة العمل أنه تم تلافي شرط منع توظيف السعوديات في نظام العمل عن بعد لمن هن فوق سن الـ 35 في التعديل الأخير، الذي أقرته الوزارة هذا العام بعد إطلاق النظام منذ عامين، حيث تم إيقافه لإعادة تعديل اشتراطات العمل به، الذي يخص السعوديات والمعوقين من الجنسين فقط بعقود رسمية.

وحول مخالفة هذا الشرط لقوانين العمل أوضحت لـ"الاقتصادية" أزهار القصاب رئيسة قسم التفتيش بفرع وزارة العمل في المنطقة الشرقية على هامش لقائها سيدات الأعمال ضمن اللقاء الشهري لمركز سيدات أعمال غرفة الشرقية، أمس الأول أن "النظام السابق يمنع تشغيل من هن فوق الـ35 للعمل عن بعد, وتم تلافيه في التعديل عليه هذا العام".

وأكدت أنه نظرا للعدد الكبير من العاطلات عن العمل لمن هن فوق سن 35 تم تعديل الاشتراطات واعتماده هذا العام، ومن أهم ما تم تعديله أيضا أن تكون طبيعة العمل من خلال تقنية المعلومات, كما يجوز أن يكون وقت العمل في غير أوقات العمل الرسمية, وينص من خلال العقد الرسمي على أنه تعمل عن بعد بكامل حقوقها كما العقد الرسمي، كما أن العمل عن بعد يكون مطالبا فيه صاحب العمل بكشف الرواتب بالتأمينات الاجتماعية. لافتة إلى مميزات العمل في برنامج نطاقات للعمل عن بعد.

وقالت خلال حديثها في اللقاء تحت عنوان "تنظيم عمل المرأة في القطاع الخاص", إنه انطلاقا من أهمية دور المرأة في المجتمع فقد سنت وزارة العمل أنظمة وتعليمات تساعدها لخوض غمار العمل في مختلف المجالات، بما يتناسب مع إمكاناتها وطبيعتها فبزغت القرارات التي تنظيم عمل المرأة في القطاع الخاص في خمسة أنشطة ركزت فيها على قطاع المصانع ومحال بيع المستلزمات النسائية ومحاسبة المبيعات في محال التجزئة، إضافة إلى عمل المرأة عن بعد, بجانب تنظيم عملها في المطابخ.

وركزت فيه على فرض وزارة العمل على المنشآت الصناعية عدم التمييز في الأجور بين العاملين في العمل ذي القيمة المتساوية, مستعرضة شروط عملها بخطوط الإنتاج، التي من أبرزها ألا يقل عدد عاملاته عن عشر عاملات، وأن يشكلن ما لا يقل عن ثلث العاملين في خط الإنتاج كاملا بعقود كاملة ومتطابقة مع اشتراطات العمل.

ولفتت إلى أنه على الرغم من أن قرار التأنيث في المصانع ليس إلزاميا، إلا أن نسبة الأرباح في المصانع التي تم تأنيثها تفوق ما كانت عليها في السابق، إضافة إلى أن التزام الموظفات بالعمل في خطوط الإنتاج فاق العدد الذي كان موجودا سابقا في العمالة السعودية، مقارنة بالإناث, مشيرة إلى أن التأنيث في المصانع ما زال اختياريا، إلا أنه عليه الالتزام بالاشتراطات التنظيمية, إضافة إلى عملهن في المكاتب.

وقالت لـ"الاقتصادية", إن وزارة العمل منذ قرار التأنيث وهي مستمرة في إيجاد واستحداث وظائف بفروع مكاتبها لضخ مزيد من موظفات العمل لمتابعة التشغيل الإلزامي في تأنيث المستلزمات النسائية في الأسواق ومتابعة قرار تنظيم عمل المرأة والمنشآت النسائية.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

بعد إقرار مجلس الوزراء للعقوبة خلال جلسته الإثنين الماضي

• هيئة الاتصالات": التشهير بالجرائم الإلكترونية سيحقق الأمن المعلوماتي ويفضح أساليب المخالفين

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
http://www.aleqt.com/2015/05/07/article_955672.html

إبراهيم الزاحم من الرياض

كشف مسؤول في هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات لـ "الاقتصادية" أن عقوبة التشهير بمرتكبي الجرائم الإلكترونية ستخفف من وطأة الجريمة الإلكترونية، وتمنع العودة إليها مرة أخرى، وستكشف المخالفين وتفضح أساليبهم، وذلك بعد أن أقر مجلس الوزراء خلال الأسبوع الجاري إضافة تعديل على لوائح عقوبات الجريمة الإلكترونية، والتي تنص على أن يتم نشر العقوبة في إحدى الصحف المحلية للردع من العودة إليها.

وأوضح الدكتور ضيف الله الزهراني، نائب محافظ هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، أن إضافة مادة للتشهير في نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية تعديل يدعم الجهود المبذولة من الجهات المعنية بتطبيق النظام لتحقيق أهدافه، ومنها المساعدة على تحقيق الأمن المعلوماتي وحفظ الحقوق المترتبة على الاستخدامات المشروعة للحاسبات الآلية والشبكات، وحماية المصلحة العامة والأخلاق والآداب العامة وحماية الاقتصاد الوطني.

وبيَّن أن التشهير كعقوبة إحدى أهم وسائل ردع المجرم الإلكتروني من ارتكاب أفعاله مرة أخرى، حيث إن من أهم خصائص الجريمة المعلوماتية قابلية المجرم للعودة لارتكابها، وبالتالي فإن التشهير سيحد من العودة إلى الجريمة الالكترونية على اعتبار أن المجرم يصبح معروفا بعد التشهير به وبالتالي تحذره الناس.

وأكد على أن مجلس الوزراء أحسن في إضافة المادة وترك للقضاء سلطة تقديرية في إعمالها، بحيث يجوز تضمين الحكم الصادر بتحديد العقوبة النص على نشر ملخصه على نفقة المحكوم عليه، وذلك مراعاة للظروف المخففة والمشددة، أي أن هذه المادة أتاحت للقضاء فرصة للتهذيب والردع بأسلوب متزن.

وأضاف الدكتور الزهراني: بالنسبة لتعامل الهيئة مع القرار فالهيئة وفقا لاختصاصها المرسوم في المادة الرابعة عشرة من النظام تتولى تقديم الدعم والمساندة الفنية للجهات الأمنية المختصة، في مراحل ضبط الجريمة والتحقيق فيها وأثناء المحاكمة، وتتولى هيئة التحقيق والادعاء العام التحقيق والادعاء في الجرائم الواردة في النظام.

وتوقع نائب محافظ هيئة الاتصالات أن تسهم عقوبة التشهير في الحد من انتشار الجرائم المعلوماتية، إلا أن ذلك يجب أن يتزامن مع وعي المستخدمين للاتصالات وتقنية المعلومات، وحرصهم على أخذ الاحتياطات اللازمة لحماية أجهزتهم وخصوصيتهم، محذرا في الوقت ذاته من "الانسياق خلف المواقع المشبوهة، أو تزويد الآخرين بأرقام حساباتهم ومعلوماتهم الخاصة"، مشيرا إلى أنه يجب أن تتضافر الجهود الإعلامية لنشر الوعي المطلوب حيال استخدامات الاتصالات وتقنية المعلومات.

وكان مجلس الوزراء أقر إضافة تعديل على المادة السادسة من نظام مكافحة الجرائم الإلكترونية في جلسته المنعقدة الإثنين الماضي ينص على: "يجوز تضمين الحكم الصادر بتحديد العقوبة النص على نشر ملخصه على نفقة المحكوم عليه في صحيفة أو أكثر من الصحف المحلية، أو في أي وسيلة أخرى مناسبة، وذلك بحسب نوع الجريمة المرتكبة، وجسامتها، وتأثيرها، على يكون النشر بعد اكتساب الحكم الصفة النهائية"، وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

وكان مجلس الشورى السعودي قرر في وقت سابق الموافقة على عقوبة التشهير للجرائم الواردة في المادة السادسة من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية، وقد نشرت "الاقتصادية" حينها معلومات من مصادر مطلعة في المجلس أن آلية

التشهير الخاصة بمكافحة الجرائم المعلوماتية التي وافق عليها المجلس ستكون بالاسم فقط ولن تشمل الصورة أو الحساب الإلكتروني لمرتكبي الجرائم الإلكترونية، وأنها عقوبة تكميلية للمادة السادسة من النظام، والهدف منها هو الردع.

خلال محاضرة احتضنها فرع غرفة الشرقية بالجبيل

متخصص: جهل الحقوق والواجبات وراء التسرّب الوظيفي في القطاع الخاص

المصدر: جريدة اليوم الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
http://www.alyaum.com/article/4065107

اليوم - الدمام
أكد المستشار القانوني بفرع وزارة العمل بالمنطقة الشرقية، محمود بن عصام أفندي، أن حالات التسرب الوظيفي وعدم التكيف والانسجام الوظيفي مع بيئة العمل في القطاع الخاص، وخاصة من قبل السعوديين، يمكن أن تأتي نتيجة عدم تهيئة العاملين وافتقارهم إلى بعض السلوكيات المهنية التي قد تدفعهم إلى اتخاذ قرارات خاطئة تؤثر على مستقبلهم المهني والوظيفي.
وأضاف أفندي في محاضرة أقيمت مؤخرا بفرع غرفة الشرقية بمحافظة الجبيل بحضور رئيس مجلس الأعمال بالجبيل مطلق بن نبأ القحطاني: بعض السعوديين الراغبين في الالتحاق بالعمل بالقطاع الخاص يجهلون بعض المعلومات التي تساعدهم على معرفة حقوقهم، لا يرجع ذلك بالضرورة إلى قصور تأهيلهم وإمكاناتهم، ولكن قد يكون بسبب قصور لديهم في المعرفة بنظام العمل.
وذكر في المحاضرة التي حملت عنوان "حقوق وواجبات صاحب العمل في نظام العمل" أن "العمل عبارة عن مجموعة من المهام التي يؤديها الفرد الواحد، سواء كان بوسيلة واحدة أو بعدة وسائل"، مبيناً أن "العمل في الإسلام هو عبادة جهاد وشرف، وهو قبل كل شيء سيرة الأنبياء والمرسلين، وأن من أخلاقيات وقيم الإسلام في العمل الإتقان وحسن التعامل والمسؤولية والصبر والمثابرة والتعاون والأمانة وما إلى ذلك.. وأن من أخلاقيات العمل الالتزام والموضوعية والصدق والتطوير الذاتي، والحفاظ على المنشأة، وعدم إفشاء أسرارها وغير ذلك".
وحول بيئة العمل في القطاع الخاص قال أفندي: "القطاع الخاص يشمل كل الشركات -بمختلف كياناتها القانونية- التي تقوم بالعمل من أجل تحقيق الربح دون توجيه من الدولة إلا بحدود ما تقتضيه مسؤولياتها تجاه المصلحة العامة، وهذا القطاع يتسم بعدة مزايا نابعة من كونه قائماً على الربحية، وبالتالي التنافس لتقديم أفضل المنتجات والخدمات، لذلك فهو يسعى إلى ترشيد الاستهلاك وخفض التكاليف، والاعتماد على المحاسبة والمسؤولية والمراجعة الذاتية الدائمة، ويتسم بالقدرة على التفاعل السريع مع المتغيرات في البيئة الخارجية، كالتغيير في الاقتصاد أو السياسة أو التكنولوجيا أو المجتمع أو تغيير سلوك المستهلك".
وأضاف أن "من مزايا القطاع الخاص أن العمل فيه يأخذ وقتاً أطول نسبياً من العمل بالقطاع الحكومي، لكن معدلات الرواتب أعلى في كثير من الوظائف، ويتميز بتفويض الصلاحيات، ويتبنى التدريب والتطوير والارتقاء بخبرات ومهارات العامل وتحفيزه للإنجاز".
وتحدث أفندي عن "الحقوق والواجبات بالقطاع الخاص"، ابتدأها بتعريف "نظام العمل"، وحدده بأنه "مجموعة القواعد التي تنظم الروابط القانونية الخاصة والمتعلقة بالعمل الذي يقوم به شخص مقابل أجر لحساب شخص آخر، وتحت توجيهه وسلطته، أو إشرافه ورقابته، ويحدد الحقوق والواجبات لكل من طرفي هذه العلاقة".
وبين أن "صاحب العمل هو: كل شخص طبيعي أو اعتباري يشغل عاملا أو أكثر مقابل أجر"، موضحاً أن المقصود بـ(العامل) هو: "كل شخص طبيعي يعمل لمصلحة صاحب العمل وتحت إدارته وإشرافه مقابل أجر حتى لو كان بعيداً عن نظره"، و(العمل) هو: "الجهد المبذول في النشاطات الإنسانية كافة تنفيذاً لعقد عمل مكتوب أو غير مكتوب بصرف النظر

عن طبيعتها أو نوعها)، أما (عقد العمل) فهو: "عقد مبرم بين صاحب العمل والعامل، ويتعهد الأخير بموجبه بالعمل تحت إدارته وإشرافه مقابل أجر"، في حين أن (الأجر الفعلي) هو: "الأجر الأساسي مضافاً إليه سائر الزيادات المستحقة الأخرى التي تقرر للعامل مقابل جهد بذله في عمله، أو مخاطر يتعرض لها في أداء عمله بموجب عقد العمل مثل العمولات والبدلات والزيادات والمكافآت".

وعن حقوق صاحب العمل على العامل، فقد حددها في ثمانية حقوق هي "قيام العامل بأداء العمل المتفق عليه بنفسه، وتنفيذ أوامر وتوجيهات صاحب العمل، والمحافظة على أدوات العمل، والالتزام بالأخلاق أثناء العمل، والمحافظة على أسرار العمل، وأن يقدم كل عون ومساعدة في حالات الكوارث، وأن يخضع -وفقاً لصاحب العمل- للفحوص الطبية، وأن يستعمل العامل الوسائل الوقائية المخصصة لكل عملية".

أما حقوق العامل أو واجبات صاحب العمل تجاه العامل فهي "ثلاثة عشر حقاً، تتمثل في: حق العامل في معرفة حقوقه وواجباته من خلال لائحة تنظيم العمل المعلنة، وحقه في كتابة عقد عمل يحفظ له حقوقه، ومقاضاة الأجر لقاء العمل الذي يبذله شهرياً ودون تأخير، والعمل لساعات محددة نظاماً، وفترات الراحة اليومية والأسبوعية، والإجازات، والحصول على بيئة مناسبة وصحية للعمل، وتوفير الخدمات الصحية والاجتماعية، والتدريب والتأهيل، وإنهاء عقد العمل وعدم فصلة بدون سبب أو إشعار، ومكافأة نهاية الخدمة، والحصول على شهادة الخبرة، بالإضافة إلى حقه في الدفاع عن نفسه قبل إيقاع الجزاءات التأديبية".

وشهدت المحاضرة جملة من الحوارات والنقاشات حول موضوع حقوق العامل والواجبات المترتبة عليه.

المطلوب حزم يعصف بالبطالة

المصدر: جريدة اليوم الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
http://www.alyaum.com/article/4065035

د. إحسان بوحليقة

البطالة ظاهرة اقتصادية بدأ تعريفها يظهر بشكل ملموس مع ازدهار الصناعة والحياة المدنية إذ لم يكن مصطلح البطالة معروفا في المجتمعات الريفية التقليدية او في حياة البادية. وطبقا لمنظمة العمل الدولية فإن العاطل هو كل قادر على العمل وراغب فيه، ويبحث عنه، ويقبله عند مستوى الأجر السائد، ولكن دون جدوى. ويتضح من خلال هذا التعريف أن ليس كل من لا يعمل مثل المسنين والمتقاعدين أو ربات البيوت غير الراغبات في العمل أو من لا ترغب في العمل بحكم العادات والتقاليد السائدة وأصحاب العمل المؤقت ومن هم في غنى عن العمل لا يتم اعتبارهم عاطلين عن العمل.

وحيث ان معدل البطالة هو نسبة عدد الأفراد العاطلين إلى القوة العاملة الكلية وهو معدل يصعب حسابه بدقة، فتختلف نسبة العاطلين حسب الوسط (حضريا أو قرويا) وحسب الجنس والسن ونوع التعليم والمستوى الدراسي، والبطالة تنقسم إلى عدة أنواع، وكما هو معروف فإن الانواع الرئيسية للبطالة هي:

1- البطالة الدورية (البنيوية) والناتجة عن دورية النظام الرأسمالي المنتقلة دوما بين الانتعاش والتوسع الاقتصادي وبين الانكماش والأزمة الاقتصادية التي ينتج عنها وقف التوظيف والتنفيس عن الأزمة بتسريح العمال.

2-البطالة الاحتكاكية وهي ناتجة عن تنقل العمال ما بين الوظائف والقطاعات والمناطق أو نقص المعلومات فيما يخص فرص العمل المتوافرة.

3-البطالة المرتبطة بهيكلة الاقتصاد وهي ناتجة عن تغير في هيكل الطلب على المنتجات أو التقدم التكنولوجي، أو انتقال الصناعات إلى بلدان اخرى بحثا عن شروط استغلال أفضل ومن أجل ربح أعلى.

4-البطالة المقنعة وهي حالة من يؤدي عملا ثانويا لا يوفر له كفايته من سبل العيش، أو إن بضعة أفراد يعملون سوية في عمل يمكن أن يؤديه فرد واحد أو أثنان منهم. وفي كلتا الحالتين لا يؤدي الشخص عملا يتناسب مع ما لديه من قدرات وطاقة للعمل.

وتتلخص أهم اسباب البطالة بالنقاط التالية (نظرة من المملكة العربية السعودية)
عدم تشجيع الاستثمارات الاجنبية لخلق الثروات وفرص العمل، مما اوجد معوقات أدت لهروب المستثمر. وعزوفه عن الاستثمار.
زيادة اعداد السكان وزيادة اعداد العاملين الوافدين.
التزايد المستمر في استعمال الآلات وارتفاع الانتاجية مما يستدعي خفض مدة العمل وتسريح العمال.
إشكالية مواءمة مخرجات التعليم (إجمالاً) مع احتياجات سوق العمل للمواطن السعودي
المحاور والحلول لكي نضع الحلول نحتاج للاستراتيجيات وآليات، ومن هذا المنطلق تُعرف الاستراتيجية على أنها خطة عمل لتصميم وبناء واقع يتيح تحقيق أهداف مستقبلية. كما عرفها بعض المختصين على أنها مسار بعيد المدى للعمل يهدف إلى تحقيق الغايات والأهداف الجوهرية من خلال توظيف الموارد والطاقات الداخلية للعمل مع المعطيات الخارجية للبيئة التي يتم التحرك فيها [1]. وتعرفها وزارة الاقتصاد والتخطيط السعودية على أنها مجموعة من الأهداف العامة المترابطة والمتسقة المستهدف تطبيقها تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، والتي تشكل في مجموعها أهداف التنمية و/أو أساليب استخدام الموارد المتاحة لضمان تحقيق مجموعة أهداف محددة بما في ذلك سياسات التنفيذ اختصاراً لما سبق، فالاستراتيجية هي خطة عمل شاملة تعنى بتحقيق أهداف طويلة الأجل انطلاقاً مما هو متاح من موارد، مع الأخذ في الاعتبار مميزات وتحديات البيئة المحيطة.
يمكن الجزم بأن التعامل مع ظاهرة الباحثين عن عمل لن يؤدي إلى نتائج إلا من خلال اتباع منهج كلي قائم على علاج الأسباب الجذرية، وهذا ما تذهب إليه إستراتيجية التوظيف السعودية، إذ تسعى أولاً لـ «هزم» البطالة، وبعد ذلك تعقب فلولها، ثم التفرغ للعمل حثيثاً لتكون مواردنا البشرية السعودية عنصراً لتحقيق التنافسية المتجددة للاقتصاد السعودي، بمعنى أنها تساهم في نقل الاقتصاد السعودي من أنه نفطيّ ربعيّ السحنة إلى أن يصبح اقتصاداً يولد قيمة مضافة ارتكازاً إلى جهود وإنتاجية وإبداعات وابتكارات وريادية أبنائه وبناته. وهكذا، نجد أن ظاهرة البطالة العنيدة، ما زال متوسط معدلها للفترة 1999-2014 أعلى من 10.5 بالمائة أي ضعف ما كانت تستهدفه الخطة الخمسية التاسعة والمنظور الاستراتيجي المستهدف لاقتصادنا الوطني.
- متخصص في المعلوماتية والإنتاج

"نزاهة" بلا نظام.. وهيبتها على المحك!

المصدر: جريدة الوطن الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=26186

سطام المقرن

اقتراح إعطاء "نزاهة" صلاحية فرض العقوبات على المخالفين والفاسدين ليعطيها هيبة أكثر؛ يجعل من "نزاهة" الخصم والحكم في آن واحد، ويخل أيضا بالمنظومة الرقابية والقضائية معا

حدثت تقارير صحفية نشرت في "الوطن" عن أن "عضوان من مجلس الشورى انتقدا تواضع أداء هيئة مكافحة الفساد "نزاهة" خلال عملها في الفترة السابقة.. جازمين أن هيبة الهيئة على المحك، وبدأت تضعف نظرا لعدم تعاون الجهات معها"! حيث قال أحد أعضاء المجلس إنه "من الضروري دراسة الأسباب التي تجعل من عمل الهيئة دون مستوى ما نطمح له.. فعندما توكل الجهات صغار موظفيها للتلاسن مع الهيئة التي من المفترض أن ترتعد منها فرائص الوزراء ونوابهم ووكلاؤهم، فضلا عن باقي الموظفين؛ فكيف سيكون موقف بقية الجهات لا سيما الكبرى، مما ينقص هيبتها أمام الناس"!
وعلى هذا الأساس، تم اقتراح "إعداد مشروع نظام خاص بالهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، ليحل بعد إقراره من الشورى والحكومة، بديلا عن التنظيم القائم حاليا، الذي لا يعدو كونه نصوصا لتسيير أعمالها الحالية"، ويرى عضوا مجلس الشورى أن التنظيم الحالي يفتقر إلى عنصر "العقوبة"، وهذا عنصر مهم في ردع المتجاوزين على المال العام أو المتجاوزين باستخدام سلطاتهم".

ولهذا نجد أن الجهات الحكومية لا تتعاون مع "نزاهة" وتحجب المعلومات عنها، هذا بالإضافة إلى بطء إجراءات التحقيق والادعاء والقضاء التي تضر بجهود "نزاهة" في تحقيق أهدافها.
اتفق مع أعضاء مجلس الشورى حول ضعف "نزاهة" وأن تقاريرها أقل من المتوقع ودون مستوى الطموح، كما أتفق أيضا مع المجلس حول عدم تعاون الجهات الحكومية معها وكذلك حجب المعلومات عنها، بالإضافة إلى التركيز على الفساد الصغير، وضعف المساءلة.
لكن لا أتفق مع مجلس الشورى حول الاقتراحات المطروحة والأسباب التي أدت إلى ضعف "نزاهة" وإنقاص هيبتها أمام الجهات الحكومية والناس.. صحيح أن عدم فرض العقوبات تلقائيا يؤدي إلى زيادة المخالفات وأوجه الفساد، فالمثل يقول "من أمن العقوبة أساء الأدب"، ولكن هناك مثل آخر يقول "المال السائب يعلم السرقة" أيضا!
في رأيي أن اقتراح نظام جديد لـ"نزاهة" سوف يسهم أكثر في تقييدها وإنقاص هيبتها أمام الناس، فالتنظيم الحالي يعطيها صلاحيات واسعة جدا ومرونة أكثر وهيبة أكثر سواء في إجراءات التحقق في قضايا الفساد أو استقطاب الكوادر المؤهلة.
كما أن التنظيم الحالي لـ"نزاهة" يعد من أفضل التنظيمات على مستوى العالم بسبب الصلاحيات الواسعة الممنوحة لها في مباشرة مهامها المنوطة بها، كما أنه يعطي الصلاحيات للهيئة في تحديث آلياتها ولوائحها وتقدير ميزانياتها دون الدخول في الإجراءات البيروقراطية الطويلة من دراستها في مجلس الشورى وهيئة الخبراء حتى إقرارها في مجلس الوزراء، وإنما بأمر ملكي مباشر وسريع لأي طارئ أو تحديث أو تغيير دون الدخول في هذه الإجراءات المعقدة، وبالتالي فإن هذا التنظيم يعطي نزاهة استقلالية شبه تامة في ممارسة مهامها دون التدخل من أحد أو التأثير على نتائجها، ولهذا السبب سمي بالتنظيم بدلا من نظام.
أما بشأن اقتراح إعطاء "نزاهة" صلاحية فرض العقوبات على المخالفين والفاسدين ليعطيها هيبة أكثر، فهذا المقترح يجعل من "نزاهة" الخصم والحكم في آن واحد، ويخل أيضا بالمنظومة الرقابية والقضائية معا، فهناك جهات مختصة بالتحقيق في جرائم الفساد، ورفع الدعوة القضائية أمام المحاكم.
والسؤال المطروح الآن: إذا كان تنظيم "نزاهة" يعطيها صلاحيات واسعة في ممارسة أعمالها واستقلالية أكثر، وبالتالي يفترض أن يكون لديها قوة وهيبة أمام الجهات الحكومية.. فلماذا يتم حجب المعلومات عن "نزاهة" ولا يتم التعاون معها على الوجه المطلوب؟
قبل الإجابة على السؤال السابق، أطرح مثالاً على إحدى الممارسات الدولية في مجال الرقابة ومكافحة الفساد، ففي الولايات المتحدة هناك جهاز مستقل يرتبط بالكونجرس مباشرة، يسمى مكتب المساءلة الحكومي (GAO)، له سلطات قوية جدا وهيبة أمام الأجهزة الحكومية، على الرغم من أنه ليس له صلاحية في فرض العقوبات، ولكن منهجية عمله تعتمد على المعايير المهنية وهي أحد الأسباب الرئيسة في إعطائه القوة والهيبة، بالإضافة إلى وجود المساءلة لهذه الجهات من الكونجرس الأميركي.
وبناء على ما سبق، فإن الإشكالات التي تواجه "نزاهة" لا تنحصر في صلاحيات فرض العقوبات، وحتى إن أعطيت هذه الصلاحية فرضا، فإن البيروقراطية تستطيع القفز على ذلك، فلها خبرة طويلة جدا في هذا المجال، فعلى سبيل المثال عندما تقوم "نزاهة" بمخاطبة جهة حكومية لإجراء التحقيق في إحدى بلاغات الفساد، فإنه من الطبيعي ألا تتعاون الجهة معها، وفي سبيل ذلك تسلك الجهة وسائل بيروقراطية عدة في إطار الأنظمة واللوائح مثل إضاعة المعاملة، أو إخفاء الأدلة، وتصحيح المخالفة، علماً أن "نزاهة" لن تستطيع فعل شيء إزاء أية قضية دون وجود أدلة إثبات قوية تثبت واقعة الفساد.
فالإشكالية إذاً تتمثل في آليات وأسلوب عمل "نزاهة" نفسها وليس في تنظيمها، بالإضافة إلى وجود ضعف في المساءلة العامة، فلو أن جهة حكومية امتنعت عن إعطاء "نزاهة" المعلومات والبيانات المطلوبة أو لم تتعاون معها بالشكل المطلوب، فإن تقريرا من "نزاهة" يكفي لحجب الثقة عن الوزير أو المسؤول الأول في الجهة الحكومية.
بالإضافة إلى ما سبق، هناك بالفعل حاجة ماسة إلى وجود محاكم متخصصة في قضايا الفساد كمحاكم الأموال العامة المختصة في جرائم الفساد، والمملكة لها تجربة فريدة في القضاء المتخصص، وديوان المظالم مثال جيد على المحاكم المتخصصة في المجال الإداري الحكومي.
وما أريد قوله في النهاية إنه على الرغم من الشكوك في الشارع السعودي في فعالية "نزاهة" إلا أن الهيئة تملك الكوادر المتميزة، التي لديها رغبة حقيقية في الإصلاح ونظرة تفاؤلية للمستقبل في إيجاد آلية حقيقية ومنهجية عمل لمكافحة الفساد تظهر فعاليتها مباشرة للشارع السعودي.

اليوم السابع

نص تقرير "الصحفيين العرب" عن حالة الحريات الصحفية 2014-2015 يؤكد: تأثرت بالتحولات السياسية فى المنطقة.. والتشريعات الحالية لا توفر ضمانات تكفل حرية الرأى والتعبير.. والإعلام يواجه جماعات الإرهاب

المصدر: جريدة اليوم السابع الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م

اضغط هنا

أصدر اتحاد الصحفيين العرب، تقريره عن حالة الحريات الصحفية فى الوطن العربى 2014-2015، تحت عنوان "حرية الصحافة بين السلطة والإرهاب". وجاء فى التقرير أن العالم العربى واجه خلال السنوات السابقة واقعا شديد الارتباك والالتباس، جراء حالة الفوضى المزرية، التى باتت تشهدها كثير من الدول والمجتمعات بعد تفجر أوضاعها الداخلية واضطرابها، سواء جاء ذلك كنتيجة لحالة الحراك الشعبى والسيولة السياسية والاجتماعية والإعلامية، التى شهدتها الكثير من الدول، واستمرار تصاعد الدعوات التى تطلقها بعض القوى السياسية، بضرورة التوسع فى سياسات الإصلاح والاستفادة من هذه الموجة الثورية فى إعادة الاعتبار لهذا الوطن، الذى كاد يفقد حضوره وتأثيره، بعد سنوات الجمود والاستقرار الوهمى الممتدة، أو كنتيجة لمناخ الإرهاب وسيناريو الفوضى المخططة، الذى يبدو واضحًا للعيان بقوة، أن ثمة دولا وأجهزة محلية وخارجية تستهدف تنفيذه لأسباب لا تبدو خافية على أحد. وتابع التقرير: "مما لا شك فيه أن هذه الحالة من الارتباك والفوضى قد أسهمت فى خلق واقع أقل ما يمكن أن يوصف به، بأنه واقع مؤلم، عنوانه الرئيس يتمثل بوضوح فى مفارقات "ضرورات الإختيار بين ضرورات شتى: الحفاظ على تماسك الدول الوطنية، والجيوش الوطنية، والأمن القومى العربى، وحتى اعتبارات الأمن الداخلى، وبين اعتبارات الحرية والديمقراطية وحقوق الإنسان "وكل مطالب الإصلاح السياسى والاقتصادى والاجتماعى المشروعة، التى انتفضت الجماهير من أجلها، فى وقت تتصاعد فيه ضربات الإرهاب وتمدد جماعات العنف المسلح بقوة ضد كيان هذا الوطن ووحدته واستقراره". وأشار التقرير، إلى أنه بالرغم من إدراك الاتحاد وإيمانه الكامل بأهمية التوسع فى تطبيق سياسات الإصلاح والتغيير، وتطبيق منظومة الديمقراطية وحقوق الإنسان والتوسع فى مجال الحريات العامة والسياسية والإعلامية، وكذلك إدراكه الكامل بأن ضرورات الحفاظ على الأمن القومى، ووحدة الدول الوطنية وتماسكها، مرتبطة فى الأساس بمدى جدية مشروعات الإصلاح المطروحة من قبل أنظمة الحكم السائدة لأوضاع الدول والمجتمعات العربية، وأنها لا تعنى فى المقابل تغييب منظومة الحريات وتوسيع دوائر القمع والاستبداد، إلا أن الثمن الفادح، الذى تدفعه الآن الكثير من الدول والمجتمعات العربية، وسيادة مناخ من "عدم اليقين المجتمعى" و"غياب الاستقرار" وتآكل وحدة الصف الوطنى، وشيوع الاستقطاب الحاد فى كثير من الدول والمجتمعات، وتصاعد موجات الإرهاب المنظم، قد فرض على كثير من القوى السياسية والثورية والديمقراطية، التى كانت ترفع رايات الثورة وشعاراتها بالأمس ضد النظم القائمة أو بعضها، وتلح على سرعة التغيير، أن تراجع اختياراتها، وأن تلتقط أنفاسها بعض الوقت وتعيد النظر فى حساباتها، ليس تغييبا لمشروع الثورة وأهدافه، ولا لمشروع الإصلاح وسياساته ومطالبه وتوجهاته، بقدر ما أصبح الأمر محاولة واعية ومقصودة من هذه القوى، لتحقيق الاصطفاف الوطنى حول مشروع الوطن ذاته. وأوضح التقرير، أن من يقرأ حقيقة ما يدور فى الواقع العربى، ويتأمل بدقة حجم التضحيات والخسائر، التى تحققت خلال السنوات السابقة– ولا تزال – سيدرك منذ الوهلة الأولى أن كثيرا من المجتمعات العربية قد دفعت ثمنا وتكاليف باهظة جراء حالة الفوضى والإرهاب التى تشهدها هذه المجتمعات، كما سيدرك دون مبالغة أو عناء شديد أن الصحافة والصحفيين، والإعلاميين عموما، كانوا فى مقدمة القوى

الديمقراطية والمهنية التى تحملت بصلابة عبء وعناء عمليات التغيير والإصلاح التى تشهدها بعض المجتمعات، وعناء عمليات الانفلات والفوضى والإرهاب التى تشهدها بعض المجتمعات الأخرى فى العالم العربى، إذ دفع الصحفيون ومؤسساتهم وتنظيماتهم النقابية ثمنا غاليا، يتراوح بين التضييق عليهم أثناء ممارسة مهام عملهم، وتعرضهم للعنف والانتهاكات الجسدية، أو للاعتقال والسجن، مرورا بالتضييق عليهم فى الحصول على المعلومات، وفى التعبير عن أنفسهم بحرية، وضيق صدر السلطة ونظم الحكم، من ممارستهم لحقهم فى النقد وكشف القصور والانحرافات، انتهاء بأعمال القتل والاستهداف بالذبح التى تمارسها بعض التنظيمات الإرهابية ضدهم فى بعض المجتمعات العربية. وأكد اتحاد الصحفيين العرب، أنه فى ظل كل هذه التحديات والأوضاع المرتبكة والملتبسة أصبحت حرية الصحافة والصحفيين فى العالم العربى على المحك إلى حد كبير، وأن الصحفيين ينشدون الحقيقة ويسعون وراءها ويؤمنون بضرورة التوسع فى خيارات وهوامش الحريات السائدة، حتى يتمكنوا من أداء رسالتهم على النحو الأمثل، فى الوقت الذى مازالت فيه أجهزة السلطة وأنظمة الحكم فى العالم العربى تنظر إلى هذه الحريات نظرة شك وريبة، باعتبارها من وجهة نظر السلطة، كانت سببا بشكل أو بأخر، فيما شهدته الكثير من الدول والمجتمعات من حالة سيولة وحراك، وأنها كانت فى مقدمة الأسباب الرئيسية فيما آلت إليه هذه الأوضاع. وتابع التقرير، "هذا الأمر أصبح يزداد حدة الآن، مع دخول الإرهاب وتصاعد موجاته فى كثير من الدول العربية على خط الأحداث وأزمات الواقع، فأصبح الصحفيون والصحف ووسائل الإعلام عموما يواجهون ضغوط السلطة وقمعها وتضييقها من جانب، واستبداد جماعات الإرهاب والعنف المسلح واستهدافها من جانب آخر، إذ بات الطرفان ينظران للصحافة وللصحفيين ولوسائل الإعلام والإعلاميين عموما، ليس باعتبارهم يؤدون رسالة سامية ويشاركون بقوة فى تحمل أعباء الإصلاح والتغيير، وإنما باعتبارهم خطرا عليهما، وباعتبار أن كشف الحقيقة وتغطية الأخبار والأحداث ونقلها بأمانة سيؤدى فى النهاية إلى كشف كل وجوه القمع والفساد والاستبداد، وهو الأمر الذى أدى فى النهاية إلى التوسع فى التضييق على المجال العام، وتراجع بعض مؤشرات حرية الصحافة والصحفيين فى العالم العربى، خلال العام المنقضى، جراء كل هذه العوامل والمتغيرات، والظروف والتحولات، والمحصلة النهائية أن الصحافة والصحفيين فى العالم العربى أصبحوا يواجهون القمع والاستبداد من قبل السلطة وأنظمة الحكم فى جانب والإرهاب من قبل الجماعات التكفيرية والإرهابية فى الجانب الأخر، وأصبحت حرية الصحافة والصحفيين تواجه أزمة حقيقية وخطرا حقيقيا، وهو الأمر الذى إن كنا نتفهم دوافعه وأسبابه ونقدرها، فإننا فى المقابل نؤمن بأن التوسع فى سياسات الإصلاح والتغيير وتلبية احتياجات ومطالب الشعوب المشروعة، والتوسع فى هوامش ومساحات الحريات السياسية والاجتماعية والإعلامية السائدة، كفيل بمجابهة أية أخطار، وكفيل بتحقيق لحمة الصف الوطنى والاصطفاف حول مشروع الوطن ذاته، وليس أية مشروعات أيديولوجية أخرى". الحريات الصحفية فى العالم العربى ولفت الاتحاد، إلى أن التقرير استند فى استعراضه ورصده وتقييمه لحالة الحريات الصحفية فى العالم العربى إلى منهجية منضبطة ومحددة، تسهم إلى حد كبير فى خروجه إلى النور بشكل موضوعى ومتوازن، حيث تتبلور هذه المنهجية فى رصد وتقييم حالة الحريات الصحفية من واقع رؤى ثلاثة أطراف مختلفة: تتمثل الأولى فى تقرير لجان الحريات الصحفية بالنقابات المهنية وتقارير بعض منظمات المجتمع المدنى المحلية حول هذه الأوضاع. والثانية فى رصد وتحليل المؤشرات والنتائج، التى انتهت إليها تقرير المنظمات الدولية ذات المصداقية مثل منظمة اللجنة الدولية لحماية الصحفيين، ومنظمة المادة رقم 19، وغيرها. والثالثة تتمثل فى رؤية القيادات النقابية فى العالم العربى لمؤشرات حالة الحريات الصحفية ومظاهر التطور والتراجع بها من خلال استبيان علمى متطور يتم توزيعه على هذه القيادات سنويا، والتعرف من خلال تحليل نتائجه إحصائيا وتحليلها وتفسيرها فى ضوء السياقات السياسية والاجتماعية السائدة، على واقع حالة الحريات الصحفية ومؤشراتها الفعلية وجوانب التطور والقصور والانتهاكات بها، وأخيرا، لضمان الخروج بتقرير موضوعى متكامل، ومحاولة تقديم صورة أقرب إلى الحقيقية عن حالة الحريات الصحفية فى العالم العربى. ونوه الاتحاد، إلى أن التقرير يشتمل وفق ما سبق على ثلاثة محاور أساسية: المحور الأول: تقارير التنظيمات النقابية الصحفية عن حالة الحريات فى العالم العربى المحور الثانى: استعراض بعض المؤشرات والنتائج عن حالة الحريات الصحفية فى العالم العربى من واقع تقارير المنظمات الدولية الثالث: نتائج الدراسة حول رؤية القيادات النقابية لمؤشرات حالة الحريات الصحفية فى العالم العربى، ثم خاتمة تفسيرية مقارنة يتم من خلالها استخلاص واستعراض النتائج العامة والمؤشرات العامة لحالة الحريات الصحفية فى العالم العربى. الخلاصة والنتائج لا شك أن حالة الحريات الصحفية فى العالم العربى قد تأثرت إلى حد كبير بطبيعة الظروف والاضطرابات والتحولات السياسية، التى تشهدها العديد من دول المنطقة، حيث باتت منظومة الحريات العامة والسياسية والإعلامية أكثر عرضة للتضييق والتقييد مقارنة ببعض السنوات السابقة، خاصة السنتين اللتين أعقبتا حدوث ثورات الربيع العربى، واللتين شهدتا ارتفاعا ملحوظا فى معدلات الحريات السياسية والإعلامية، ولعل القلق والخوف الشديد من سيادة مناخ الاضطراب والفوضى فى المنطقة، ووجود مخطط أصبح واضحًا للعيان بقوة يستهدف ضرب الاستقرار ووحدة الدولة القومية، بالنسبة لكثير من الدول العربية، أصبح من أهم العوامل التى جعلت كثيرا من الحكومات ونظم الحكم العربية تمارس نوعًا من التضييق على

المجال العام وعلى ممارسة حرية الرأى والتعبير، وحرية الصحافة ووسائل الإعلام. يضاف إلى ذلك أن تصاعد موجهات الإرهاب والعنف المسلح، الذى تمارسه كثير من التنظيمات الإرهابية التكفيرية، فى كثير من دول المنطقة، جعل الكثير من هذه الحكومات تقدم إعتبارات الأمن الداخلى والأمن القومى، على غيرها من الاعتبارات الأخرى، وفى مقدمتها اعتبارات حقوق الإنسان والحريات العامة والسياسية والإعلامية. ولا شك أن الصحافة والصحفيين فى الكثير من دول العالم العربى قد واجهوا خلال العام الماضى وحتى الآن، الكثير من الصعوبات والتحديات، جراء هذه الأوضاع والظروف الملتبسة والمعقدة، إذ أصبحوا بحكم ضرورات الواقع، ومسارات الأحداث بين شقى رحى، أو بين مطرقة السلطة وسندان حالة الفوضى والاضطراب، والإرهاب الذى تمارسه جماعات العنف ومؤامرات الكثير من القوى والأطراف الخارجية، وأصبح الصحفيون فى كثير من دول العالم العربى يتعرضون للكثير من أوجه الاعتداءات والانتهاكات، التى تتراوح فى حدتها ما بين حرمانهم من تغطية الأحداث والأخبار وتضييق هامش حرية الرأى والتعبير أمامهم، وصولا لاستهدافهم المباشر بالقتل والاغتيال والخطف القسرى، الأمر الذى أصبحت معه حرية الصحافة والصحفيين على المحك، نتيجة لكل هذه الظروف والاضطرابات، ونتيجة أيضا لحالة القلق والتضييق المتعمد من قبل بعض أنظمة الحكم فى العالم العربى على المجال العام ومناخ السياسية والإعلامية. ولكن بالرغم من ذلك، فإن الحديث عن حالة الحريات الصحفية فى العالم العربى لا يكتمل دون الإحاطة الكاملة بعناصره ومؤشراته التفصيلية، سواء على مستوى مؤشرات التطور – إن وجدت – ومؤشرات التراجع – إن وجدت -، حتى يصبح الحكم على حالة الحريات الصحفية فى العالم العربى حكما موضوعيا ومتوزانا، إذ أن حالة الحريات الصحفية والحكم عليها لا تتصل فقط بطبيعة مناخ الحريات الصحفية السائدة، ولا بعلاقة الصحافة بالسلطة ونظم الحكم، وإنما تمتد وتتسع لتشمل أبعادًا ومقاييس أخرى لا تقل فى أهميتها عن طبيعة المجال العام ومناخ الحريات السائدة، ومن هنا فإننا سوف نركز فى استخلاص نتائج هذه الخاتمة على مؤشرين عامين إجماليين، من واقع نتائج المؤشرات الخمسة الرئيسية التى عمل عليها هذا التقرير وهى: (مؤشر حرية الصحفيين– مؤشر حرية الصحف– مؤشر تأثير الجوانب الاقتصادية والإدارية على حرية الصحافة والصحفيين، وسياسات تحرير الصحف– مؤشر حرية التنظيم النقابى فى العالم العربى ودور نقابات الصحفيين فى الدفاع عن المهنة وحمايتها– مؤشر التطور فى القوانين والتشريعات المنظمة للعمل الصحفى) وهى المؤشرات، التى استعرضنا نتائجها تفصيلا فى المباحث والفصول السابقة، فى الوقت الذى سوف نجملهم جميعا فى إطار هذه الخاتمة فى هذين المؤشرين أو المحورين التاليين: الأول ويتطرق إلى مظاهر ومؤشرات التطور فى حالة الحريات الصحفية فى العالم العربى، والثانى: ويتطرق إلى مظاهر ومؤشرات تراجع حالة الحريات الصحفية فى العالم العربى، وفيما يلى سوف نستعرض أهم النتائج العامة فى إطار كل محور على النحو التالى: أولا: مؤشرات التطور فى حالة الحريات الصحفية فى العالم العربى: انتهت نتائج الدراسة الميدانية فيما يتعلق بمدى ما يتمتع به الصحفيون فى دول العالم العربى من حرية فى ممارستهم مهام عملهم بلا أدنى قيود أن النسبة الغالبة من قيادات التنظيمات النقابية، الذين شملتهم الدراسة، والتى قد بلغت (66.7%) من إجمالى هذه القيادات قد أكدت أن الصحفيين فى مجتمعاتهم يمارسون عملهم الصحفى بحرية وبلا أدنى قيود، وذكرت نسبة 55.6% منهم أن الصحفيين فى بلدانهم يستطيعون التعبير عن آرائهم بحرية دون أدنى خوف أو أية مشاكل.. كما انتهت نتائج الدراسة الميدانية إلى أن نسبة 83.3% من إجمالى القيادات النقابية عينة الدراسة قد ذكرت أن الصحفيين فى كثير من الدول العربية أصبحوا يستطيعون الحصول على الصحف والمجلات والدوريات المختلفة، التى تصدر خارج البلاد، وأنه لم تعد توجد رقابة على حرية تداول هذه الصحف، كما كان فى فترات تاريخية سابقة، الأمر الذى يمكن الصحفيين من متابعة ما يدور حولهم وعلى وجهات النظر المختلفة المطروحة فى الصحف حول ما يتعلق بالشئون الداخلية والخارجية.. وتوصلت نتائج الدراسة إلى أنه بالرغم من أن نسبة 83.3% من إجمالى القيادات النقابية المدروسة قد ذكرت أن ثمة شروطا ومعايير تنظم العمل فى مهنة الصحافة وتضع قيودا وقواعد محددة للإنضمام إلى هذه المهنة، إلا أن الدراسة فى الجانب الآخر قد أكدت أن هذه المعايير والقواعد تختص بوضعها - وبنسبة كبيرة - التنظيمات النقابية والمؤسسة الصحفية نفسها، وتركز على الاعتبارات العلمية والمهنية مثل طبيعة المؤهل الدراسى وسنوات الخبرة، فى الوقت، الذى تتراجع فيه كثيرا المعايير السياسية والأمنية كمعايير حاكمة وأساسية للعمل الصحفى مقارنة بالفترات والمراحل التاريخية السابقة. كما توصلت الدراسة إلى أن نسبة 55.6% من إجمالى القيادات النقابية المدروسة قد ذكرت أن ثمة اتجاها متزايدا فى كثير من دول العالم العربى لإصدار القوانين والتشريعات، التى تكفل للصحفيين الحق فى الحصول على المعلومات والبيانات من مصادرها الرئيسية، وذكرت نسبة 70% من إجمالى هذه العينة أن مثل هذه القوانين والتشريعات أصبحت تمثل ضمانة رئيسية تمكن الصحفيين من ممارسة مهام عملهم وتمكنهم من الحصول على الأخبار والبيانات والمعلومات مقارنة بالفترات السابقة. وانتهت نتائج الدراسة الميدانية إلى أن النسبة الغالبة من القيادات النقابية، قد أكدت أن ثمة اتجاهات سياسية وفكرية متعددة ومتنوعة بين الصحفيين العاملين فى الصحيفة أو المؤسسة

الصحفية الواحدة، وأن هذه الحالة من التعددية والتنوع يتم ممارستها بحرية ودون أية قيود، الأمر الذى يؤدى إلى إثراء حرية الصحافة ودعم حرية الرأى والتعبير بين التيارات المختلفة وبين الصحفيين.. وأكدت نتائج التحليل الإحصائى فيما يتعلق بمدى بحرية إصدار الصحف فى العالم العربى، أن النسبة الغالبة من قيادات التنظيمات النقابية عينة الدراسة (66.7%) قد أكدت أن الطريق فى بلدانهم أصبح مفتوحا لإصدار الصحف دون أدنى قيود تحول دون ذلك، وذكرت نفس النسبة 66.7% أنه بالرغم من وجود بعض القواعد والقيود المنظمة لعملية إصدار الصحف، إلا أن هذه القيود والقواعد والإجراءات لا تحول دون ذلك بالفعل، وهو الأمر الذى يؤدى فى النهاية إلى تعزيز حرية إصدار الصحف وإلى حرية الصحافة والصحفيين. وذكرت نسبة 66.7% من إجمالى القيادات النقابية المدروسة – تدليلا على ما سبق – أنه أصبح الآن من حق الأفراد والشركات الخاصة فى كثير من دول العالم العربى حرية إصدار الصحف وتملكها، وأنه رغم وجود قيود إدارية وتنظيمية تنظم هذا الحق، إلا أن ثمة تزايدا مضطردا فى أعداد هذه الصحف – مقارنة بالفترات التاريخية السابقة - بما يعنى أنه لا توجد قيود حقيقية تحول دون ذلك، وهو الأمر الذى يعزز أيضا من حرية الصحافة والصحفيين، ويؤشر على تطور حالة الحريات الصحفية فى العالم العربى على هذا المستوى. كما انتهت نتائج الدراسة الميدانية إلى أن نسبة 72.2% من قيادات التنظيمات النقابية الصحفية عينة الدراسة، قد أكدت أنه لا توجد ثمة تدخلات أمنية أو سياسية فى توجيه سياسات تحرير الصحف فى كثير من دول العالم العربى، وأن الصحف قد أصبحت تتمتع بحرية واستقلالية عن السلطة وأجهزة الدولة والأمن مقارنة بالفترات السابقة، وهى نتيجة تشير إلى تزايد هامش الحريات الصحفية فى العالم العربى وفقا لما ذكرته القيادات النقابية المدروسة.. وانتهت نتائج الدراسة الميدانية إلى أن نسبة 88.9% من إجمالى القيادات النقابية عينة الدراسة قد أكدت أن الصحف التى تصدر فى مجتمعاتهم تعبر عن اتجاهات سياسية وفكرية متنوعة، وأن هذه الصحف- على اتجاهاتها المختلفة- تعكس برامج وتوجهات متباينة، بما يؤدى فى النهاية إلى تكريس حالة من التعددية والتنوع فى المجتمعات العربية، تمارس الصحافة ووسائل الإعلام دورًا مهما فيها.. وتوصلت النتائج أيضا إلى أن نسبة 100% من قيادات التنظيمات النقابية المدروسة قد أكدت أيضا أن المحررين والصحفيين الذين يعملون فى الصحيفة الواحدة يستطيعون التعبير عن آرائهم واتجاهاتهم بحرية ودون أية قيود، وهو الأمر الذى يشير فى التحليل الأخير إلى تطور حالة الحريات الصحفية فى العالم العربى على هذا الصعيد. وانتهت نتائج الدراسة الميدانية أيضًا حول مدى الحرية، التى تتمتع بها الصحف فى العالم العربى، إلى أن نسبة 61% من إجمالى القيادات النقابية المدروسة قد أكدت أن الصحف فى مجتمعاتهم لا تتعرض لأى شكل من أشكال الرقابة عليها من قبل السلطة أو أجهزتها المختلفة، وأن هذا التوجه قد بدأ ينحسر فى كثير من الدول والنظم العربية خلال السنوات القليلة الماضية مقارنة بالفترات السابقة، وهو الأمر الذى يؤكد فى التحليل الأخير على تطور حالة الحريات الصحفية مقارنة بالمراحل والفترات السابقة.. وانتهت نتائج الدراسة الميدانية إلى أن النسبة الغالبة من القيادات النقابية قد أكدت أن هناك تراجعًا كبيرًا فى مسألة تدخل الدولة فى توجيه سياسات تحرير الصحف من خلال تقديم المساعدات الاقتصادية والمنح والدعم والتيسيرات لها، وأن الصحف فى كثير من هذا البلدان أصبحت تتمتع بقدر أكبر من الاستقلالية عن السلطة، حتى لو كانت تحصل على مساعدات منها.

نتائج الدراسة الميدانية - وتوصلت نتائج الدراسة الميدانية إلى أن النسبة الغالبة من القيادات النقابية فى دول العالم العربى قد أكدت أن هناك قدرا كبيرا من الحرية، تتمتع به التنظيمات النقابية المهنية (نقابات الصحافة) فى كثير من دول العالم العربى، وأن هذه التنظيمات النقابية تمارس دورا لا بأس به فى الدفاع عن حرية الصحافة والصحفيين، وفى حماية آداب المهنة وأخلاقياتها، وانتهت نتائج الدراسة الميدانية إلى أن النسبة الأكبر من قيادات التنظيمات النقابية عينة الدراسة، قد اتفقت على أن أسلوب تشكيل هذه التنظيمات ومجالسها يتم بأساليب وطرق دريمقراطية تتسم بالنزاهة، وأن هذه التنظيمات تلعب دورا مهما فى إصدار وتطوير وتفعيل لوائح آداب المهنة التزامًا منها برسالتها فى حماية هذه الآداب، وفى الدفاع عن حقوق المجتمع ومسئوليتها المهنية والنقابية والاجتماعية إزاء الجمهور. كما انتهت النتائج إلى أن نسبة كبيرة (66.7%) من القيادات النقابية فى العالم العربى قد أشارت إلى أن عملية التطور التشريعى، الذى أصاب قوانين الصحافة وتشريعاتها فى الكثير من هذه الدول يمكن اعتبارها (جيدة– وجيدة جدا) بدرجة كبيرة، حيث أكدت هذه القيادات أن التطور الذى شهدته مجتمعاتهم، على قوانين الصحافة وتشريعاتها قد ترتب عليه الكثير من المؤشرات الإيجابية، التى تتمثل فى: إصدار قوانين وتعديلات قوانين تتعلق بحرية الصحفيين فى الحصول على البيانات والمعلومات من مصادرها، تخفيف العقوبات السالبة للحريات أو إلغائها، التخفيف من قيود وشروط إصدار الصحف وتملكها. ثانيًا: مؤشرات تراجع حالة الحريات الصحفية فى العالم العربى: كما انتهى التقرير إلى أنه بالرغم من وجود الكثير من مظاهر ومؤشرات التطور فى حالة الحريات الصحفية فى العالم العربى، إلا أن ثمة مجموعة أخرى من المؤشرات التى تدل وبوضوح على أن ثمة حالة من التراجع والتدهور، الذى يصيب هذه الحالة على كثير من المستويات، التى يمكن أن نجملها على النحو التالى: انتهت نتائج الدراسة الميدانية إلى أن النسبة الأكبر من القيادات النقابية المدروسة فى دول العالم العربى، قد ذكرت أن الأجور والمرتبات، التى يحصل عليها الصحفيون فى مجتمعاتهم، لا تضمن لهم مستوى اقتصاديا واجتماعيا يليق بهم، وأن هذه الظروف الاقتصادية والاجتماعية الضاغطة، التى تعيشها نسبة لا يستهان بها من الصحفيين فى الكثير من دول

العالم العربى، قد تؤثر فى درجة استقلالية الصحفيين ومدى قدرتهم على مواجهة الضغوط والإغراءات المالية.. وذكرت نسبة لا يستهان بها من قيادات التنظيمات النقابية– عينة الدراسة- (33.3%) أن الصحفيين فى مجتمعاتهم لا يستطيعون التعبير عن رأيهم بحرية كاملة، وأن ثمة قيودا وضغوطا تمارسها السلطة وغيرها من الجهات والهيئات تحول دون ذلك. وقد انتهت نتائج الدراسة الميدانية إلى أن نسبة 33.3% من إجمالى القيادات النقابية قد أكدت أن التشريعات والقوانين الحالية المعمول بها فى بعض دول العالم العربى لا توفر الضمانات الكافية، التى تكفل للصحفيين حرية العمل الصحفى وحرية الرأى والتعبير دون قيود. وانتهت النتائج إلى أن النسبة الأكبر من القيادات الصحفية النقابية عينة الدراسة، والتى بلغت (44.4%) قد أكدت أن نسبة لا يستهان بها من الصحفيين فى المجتمعات التى يعبرون عنها يتعرضون لضغوط إدارية ومهنية من قبل رؤساء مجالس إدارات ورؤساء تحرير الصحف، وأن هذه الضغوط تؤثر سلبا فى مدى ما يمتعتون به من حرية فى التعبير عن أنفسهم وآرائهم وتصوراتهم، وفى ممارسة مهام عملهم الصحفى. كما توصلت الدراسة إلى أن نسبة 66.7% من إجمالى العين قد ذكرت أنهم يتعرضون للكثير من الضغوط، التى تمارسها عليهم المنظومة الاجتماعية، ومنظومة التقاليد والموروثات والمعايير والقيم السائدة، وهو الأمر الذى يؤثر فى كثير من الحالات على درجة حريتهم فى التعبير عن أنفسهم وفى ممارسة مهام عملهم.. كما انتهت نتائج الدراسة أيضًا إلى أنه بالرغم من وجود توجه متزايد نحو إصدار القوانين والتشريعات، التى تكفل حرية تداول المعلومات بالنسبة للصحفيين فى بعض دول العالم العربى، إلا أن نسبة كبيرة قد تصل إلى نصف هذه الدول أو يزيد ليس لديها مثل هذه القوانين والتشريعات حتى الآن، بل إن الدول التى أصبحت لديها بالفعل قوانين تكفل وتنظم حق الحصول على المعلومات مازالت تواجه إشكاليات واضحة فى تطبيق هذه القوانين على أرض الواقع، وهى المسألة التى تنتقص من قدرة الصحفيين على العمل بكفاءة، وتنتقص من درجة حرياتهم وضماناتهم فى الحصول على البيانات والمعلومات من مصادرها الرسمية.. كما انتهت نتائج التقرير إلى أن الصحفيين فى كثير من دول العالم العربى مازالوا يتعرضون فى ظل استمرار نفس منظومة التشريعات والقوانين السائدة وعدم تطورها، وفى ظل سيادة مناخ من القمع والاستبداد، الذى تمارسه بعض أنظمة الحكم وبعض التيارات والجماعات والقوى السياسية إلى أشكال متعددة من العقوبات والضغوط والقيود، التى تتراوح بين "التوبيخ" و"الإهانة" و"التضييق عليهم فى العمل"، والفصل أو "المنع الجزئى من مزاولة العمل" مرورا بالاعتقال دون محاكمة، والمنع من الكتابة، والاستدعاء من قبل أجهزة الأمن والمخابرات، والتعرض للحبس والسجن وليس انتهاء بالتعرض لأعمال القتل والاغتيالات والتصفيات الجسدية، وهو الأمر الذى يؤثر فى درجة الحرية التى يتمعتون بها. وتوصلت نتائج الدراسة الميدانية إلى أنه بالرغم من أن النسبة الغالبة من الصحفيين من القيادات النقابية فى العالم العربى قد اتفقت على أن الطريق نحو حرية إصدار الصحف فى بلادهم أصبح مفتوحا بلا قيود تحول دون حرية إصدار الصحف وتملكها، إلا أن نسبة 83.3% قد ذكرت فى الجانب المقابل أن "ضرورة الحصول على ترخيص رسمى من السلطة والجهات الرسمية"، مازال فى مقدمة القواعد والشروط اللازمة لذلك، وهو ما يمكن اعتباره تضييقا من السلطة على حرية إصدار الصحف، فى وقت تأخذ فيه جميع الدول الديقراطية بأسلوب "الإخطار" وليس بأسلوب "الترخيص". كما انتهت الدراسة إلى أن نسبة 33.3% من إجمالى القيادات النقابية، قد أكدت أن الصحف فى بعض المجتمعات العربية تتعرض لبعض أشكال الرقابة والتضييق عليها، سواء جاء ذلك نتيجة تدخلات جهات سياسية أو أجهزة أمنية أو حتى مؤسسات دينية فى توجيه سياسات تحرير الصحف، وذكرت نسبة 83.3% من إجمالى هذه القيادات أن ثمة قوائم معروفة تحدد بعض القضايا والمجالات المحظور النشر فيها والاقتراب منها، يأتى على رأسها "المحظورات المتعلقة بالشئون العسكرية والأمنية" والشئون الدينية" ثم "الشئون السياسية"، وهى نتيجة تشير فى تحليلها الأخير إلى أن ثمة أشكالا من الرقابة المباشرة وغير المباشرة مازالت تمارس ضد الصحافة والصحفيين فى العالم العربى وتؤثر فى درجة الحرية التى يتمتعون بها. وانتهت نتائج الدراسة أن معظم الحكومات ونظم الحكم فى العالم العربى تستند فى قيامها بتطبيق مثل هذه القوائم والمحظورات على مجموعة متعددة ومتنوعة من الاسأنييد والمبررات، يأتى فى مقدمتها "اعتبارات الحفاظ على الوحدة الوطنية" و"اعتبارات حماية الأمن القومى" وحماية أمن الدولة من الداخل ثم منع المساس بهيبة واعتبارات الحكام وكبار المسئولين والحفاظ على العلاقات مع الدول الصديقة وعدم المساس بهيبة رؤسائها وحكامها، وليس انتهاء باعتبارات "دواعى سرية المعلومات" والحفاظ على سير التحقيقات، وهى اعتبارات فضفاضة فى معظمها، يغلب عليها طابع العمومية وعدم التحديد فى كثير من الأحيان، الأمر الذى تستغله كثير من الحكومات والنظم فى كثير من الأحيان فى التضييق على الصحافة والصحفيين فى بلدانهم. وتوصلت نتائج الدراسة إلى أن ثمة مؤشرًا رئيسيًا آخر من مؤشرات تراجع حرية الصحف فى العالم العربى، يتمثل فى إصرار معظم نظم الحكم القائمة على الإبقاء على نمط ملكية الدولة وإشرافها على الصحف المملوكة لها والتدخل فى شئون إدارتها دون محاولة حقيقية لتحويل هذه الصحف إلى نمط صحف الخدمة العامة المستقلة عن تدخلات السلطة، حيث مازالت كثير من الحكومات العربية تتدخل فى الإشراف على الصحف من خلال

وزارات الإعلام بها، ومازالت كثير من هذه النظم والحكومات تتدخل فى الجوانب الاقتصادية والإدارية لهذه المشروعات، رغم أن ثمة قدرا كبيرا من التطور أيضا قد شهدته هذه المجتمعات، فيما يتعلق بتعددية وتنوع أنماط وأشكال الملكية المسموح بها فى هذه الدول، بدءا من نمط ملكية الدولة، وملكية الشركات، وملكية الأحزاب، والملكية المختلطة، وليس انتهاء بملكية الأفراد.. وتوصلت نتائج التقرير إلى أنه بالرغم من أن تزايد واتساع هوامش الحريات الصحفية فى كثير من دول العالم العربى، إلا أن ثمة قيودا قانونية وتشريعات مازالت تواجه الصحف وتعرضها للكثير من أشكال العقوبات والمؤاخذات التى تتراوح ما بين "المثول أمام المحاكم" والغرامات المالية، والتعرض للتعطيل، والمصادرة، والإلغاء، وهى نتائج ومؤشرات بالرغم من ضآلة نسبتها فى كثير من الأحيان، وتباينها بين الدول المختلفة، إلا أنها تؤكد بشكل أو بآخر أن الصحافة والصحفيين فى العالم العربى مازالوا يواجهون كثيرا من أشكال القيود والضغوط التى تحد من حرياتهم. كما توصلت نتائج الدراسة فيما يتعلق بتأثير المتغيرات الاقتصادية والإدارية على حرية الصحافة والصحفيين فى العالم العربى، إلى أن ثمة مجموعة من المؤشرات السلبية المتعددة والمتنوعة يأتى فى مقدمتها، تزايد مسألة قبول عمل الصحفيين فى مهنة جلب الإعلانات فى كثير من الدول العربية، بالمخالفة للقانون ومواثيق الشرف المهنية، وتزايد تدخل المعلنين فى توجيه سياسات تحرير الصحف بما لا يتعارض مع مصالحهم، نتيجة للضغوط الاقتصادية، التى تتعرض لها صناعة الصحافة ونتيجة لتزايد الاعتماد على الإيرادات الإعلانية كمصدر رئيسى فى التمويل، وهى مسألة تؤثر لا شك فى حرية الصحف وحرية الصحفيين واستقلاليتهم ومدى قدرتهم على ممارسة دورهم الرقابى والنقدى.. وانتهت نتائج التقرير إلى أن كثيرًا من الحكومات ورجال الأعمال فى بعض الدول العربية، يقدمون أشكالا من الدعم، ومساعدات مالية وتيسيرات ومزايا اقتصادية للكثير من الصحف، سواء التى يمتلكونها أو التى ترتبط معهم بدرجة ولاء، وأنهم يتدخلون فى توجيه سياسات تحرير هذه الصحف من خلال الضغوط الاقتصادية التى يمارسونها عليهم.. وانتهت نتائج التقرير إلى أن النسبة الأكبر من القيادات النقابية المدروسة (55.6%)، قد اتفقت على أن عملية التطوير التشريعى للقوانين والتشريعات المنظمة للعمل الصحفى فى كثير من الدول العربية مازالت محدودة وتحتاج إلى كثير من الجهد لتنقية هذه القوانين والتشريعات من كافة القيود القانونية والإدارية المبالغ فيها، لضمان تحقيق مزيد من الحرية للصحافة والصحفيين فى العالم العربى، حيث ذكرت النسبة الأكبر من القيادات النقابية أن هذه القوانين والتشريعات لا تزال مليئة بالكثير من القيود القانونية والإدارية، التى تحد من حرية الأفراد فى إصدار الصحف، وأنها لا تزال مليئة بالقيود القانونية والتشريعية، التى تحد من حرية الشركات فى تأسيس الصحف وإصدارها، وكذلك لكونها تبيح للحكومات وأجهزة السلطة التدخل فى شئون الصحافة، وفى سياساتها الاقتصادية والإدارية والمهنية، يضاف إلى ذلك غياب قوانين حرية تداول المعلومات فى كثير من الدول العربية، واستمرار الأخذ بنظام الترخيص، وليس بنظام الإخطار فى تأسيس الصحف وإصدارها، يضاف إلى ذلك استمرار كثير من قوانين الصحافة وقوانين العقوبات فى كثير من الدول فى الأخذ بالعقوبات السالبة للحريات، وفى تغليظ العقوبات والغرامات المالية على الصحف، وهى مؤشرات تدل رغم محدوديتها على أن ثمة قيودا مازالت تحد من حرية الصحافة والصحفيين فى العالم العربى.

كاريكاتير

الرياض
www.Alriyadh.com

المصدر: جريدة الرياض
الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م

http://www.alriyadh.com/comic

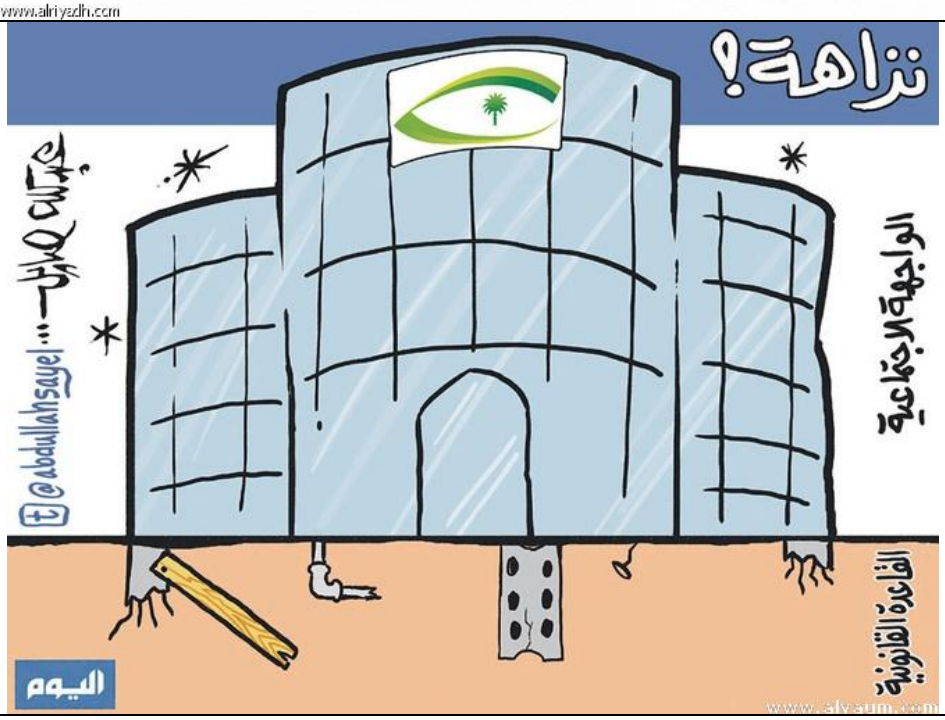

اليوم

المصدر: جريدة اليوم الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م

http://www.alyaum.com/article/4065157